

وسائل الشيعة

[215] الحسن عليه السلام: إني أخالط السلطان فتكون عندي الجارية فيأخذونها، أو الدابة الفارهة فيبعثون فيأخذونها، ثم يقع لهم عندي المال، فلي أن آخذه؟ قال: خذ مثل ذلك ولا تزد عليه. وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن داود بن رزين (1) مثله. (22363) 8 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، عن عمر أخي عذافر قال: دفع إلي إنسان ستمائة درهم أو سبعمائة درهم لابي عبد الله عليه السلام، فكانت في جوالقي، فلما انتهيت إلى الحفيرة جوالقي وذهب بجميع ما فيه، ورافقت عامل المدينة بها فقال: أنت الذي شق جوالقك فذهب بمتاعك؟ فقلت: نعم، قال: إذا قدمنا المدينة فأئتنا حتى نعوضك قال: فلما انتهينا إلى المدينة دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال: يا عمر شقت زاملتك وذهب بمتاعك؟ فقلت: نعم، فقال: ما أعطاك خير مما أخذ منك - إلى أن قال: - فأت عامل المدينة فتنجز منه ما وعدك، فإنما هو شيء دعاك إلى طلبه منه. (22364) 9 - وعن علي بن محمد وأحمد بن محمد جميعا، عن علي بن الحسن، عن العباس بن عامر، عن محمد بن إبراهيم الصيرفي، عن محمد بن قيس بن رمانة (1) قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فذكرت له بعض حالي، فقال: يا جارية هاتي ذلك الكيس، هذه أربعمائة دينار وصلني بها أبو جعفر فخذها وتفرح... بها الحديث

_____ (1) في المصدر: زرني. 8 - الكافي 8: 221 / 278. 9 - الكافي 4: 21 / 7، وأورده في الحديث 1 من الباب 34 من أبواب الصدقة. (1) في المصدر: مفضل بن قيس بن رمانة. (*)